

وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٢/١٩

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٢ بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات

البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة طبقاً

لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٧٨ بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/١ بشأن اعتماد الاشتراطات البنائية

المعدلة لاستعمالات الأراضى بالمخططات التفصيلية بالمدن الجديدة لأراضى إسكان الجمعيات ؛

وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠٠٩/٨/١٨ على تخصيص قطعة الأرض

رقم ٧ بمساحة ٣ أفدنة بالتوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر للجمعية التعاونية للبناء

والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة ؛

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ١٤/٢/٢٠١٠ المتضمن استلام الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة قطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ٣ أفدنة بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر والمؤشر عليه بتاريخ ٢٣/٣/٢٠١١ من الجهاز بتعديل المساحة لتصبح ٢,٥٨ فدان.

وعلى طلب الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة الوارد للهيئة برقم (١٥٩٧٨) بتاريخ ٢٩/٩/٢٠١٠ بشأن استكمال إجراءات التعاقد ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ٥٦ بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠١١ بشأن ضوابط التعامل مع قطع الأراضى المخصصة للجمعيات بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٢/٣/٢٠١٢ بين الهيئة والجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة لإقامة مشروع سكنى لبناء وحدات سكنية على قطعة الأرض الفضاء رقم (٧) بمساحة حوالى ٢,٥٨ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى كتاب السيد د. محاسب نائب رئيس الهيئة لقطاع الشؤون المالية والإدارية رقم ٣٤٠ بتاريخ ٢٩/٧/٢٠١٢ المنتهى بالتنبيه بالسير فى إجراءات استصدار القرار الوزارى الخاص باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروع الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة فى ضوء المستندات الاقتصادية المقدمة وطبقا للقواعد ؛

وعلى كتاب استشارى الجمعية سالفه البيان الوارد برقم ٧٩٤٠ بتاريخ ٣/١٠/٢٠١٢ المرفق طيه مستندات القرار الوزارى ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم ٢٦١٦٦٠ بتاريخ ١٨/١٠/٢٠١٢ المتضمن الموقف العقارى والمالى للجمعية سالفه البيان ؛

وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر من مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة لإقامة مشروع سكنى متكامل التخطيط والتقسيم على قطعة الأرض رقم (٧) المخصصة للجمعية بمساحة ٢,٥٨ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٥/١١/٢٠١٢ بشأن الموافقة من الناحية الفنية على الرسومات المقدمة من الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة ومقرها جامعة القاهرة وأن هذه الموافقة تمت وفقا لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠٠٩ وطلب استصدار القرار المعروض ؛

وعلى كتاب السيد المهندس / رئيس جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم ٦٨ بتاريخ ٢/١/٢٠١٣ والمرفق طيه كتاب السيد المهندس / نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم ٢٦٦٨ بتاريخ ١٩/٦/٢٠١١ المنتهى إلى أن الجمعية تقدمت بمستندات التعاقد خلال المهلة الممنوحة ؛

وعلى كتاب السيد المهندس / رئيس جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم ٢٨١٧ بتاريخ ٥/٢/٢٠١٣ بشأن تحصيل الشيكين بتاريخى ٢٢/٩ ، ٢٢/١٢/٢٠١٢ ؛

قرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ٢,٥٨ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر والمبيعة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة لإقامة مشروع سكنى متكامل التخطيط والتقسيم، وذلك طبقا للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بين الهيئة والجمعية بتاريخ ٢٢/٣/٢٠١٢ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار.

مادة ٢ - تلتزم الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة بعدم عرض وحدات مشروع الجمعية للحجز والبيع إلا بعد موافقة الطرف الأول، وتلتزم الجمعية بأن تشمل إجراءات بدء الحجز والبيع لأعضاء الجمعية على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع أو المرحلة المعلن عنها، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن.

مادة ٣ - تلتزم الجمعية بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط وفى حالة مخالفة ذلك يتم الإحالة للجنة المختصة بالتسعير وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات.

مادة ٤ - تلتزم الجمعية بتقديم برنامج زمنى تفصيلى لتنفيذ أعمال المرافق ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ، وفى حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمنى لسبب لاقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن، مع التزام الجمعية بتنفيذ كامل مبانى المشروع خلال مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار.

مادة ٥ - تقوم الجمعية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ.

مادة ٦ - تلتزم الجمعية بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

مادة ٧ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة

هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ. د. م / طارق وفيق

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى الصادر

للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة

على قطعة الأرض رقم (٧) بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الشمالية

بمدينة ٦ أكتوبر

مساحة المشروع:

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة لمشروع الجمعية ٢,٥٨ فدان أى ما يعادل ١٠٨٣٦ م^٢.

أولاً - مكونات المشروع:

١- الأراضى المخصصة لمباني الإسكان (F.P.) بمساحة ٠,٧٣٥ فدان أى ما يعادل ٣٠٨٧ م^٢ وتمثل نسبة ٢٨,٥٪ من إجمالى مساحة أرض المشروع.

٢- الأراضى المخصصة لمباني الخدمات (F.P.) بمساحة ٠,٠٣٨ فدان أى ما يعادل ١٦٢ م^٢ وتمثل نسبة (١,٥٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع.

٣- الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ١,٢٦ فدان أى ما يعادل ٥٢٩٢,٨٩ م^٢ وتمثل نسبة (٤٨,٨٤٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع.

٤- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٠,٥٤ فدان أى ما يعادل ٢٢٩٤,١١ م^٢ وتمثل نسبة (٢١,١٦٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع.

ثانياً - المساحة المخصصة للإسكان (عمارات):

إجمالى المساحة المخصصة لمباني الإسكان (F.P.) بالمشروع ٠,٧٣٥ فدان أى ما يعادل ٣٠٨٧ م^٢ وتمثل نسبة (٢٨,٥٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع لإقامة عمارات سكنية.

عدد النماذج المستخدمة (٢) نموذج طبقاً للجدول التالي :

النموذج	رقم النموذج	التكرار	مسطح العمارات بالنموذج (م ^٢)	إجمالي مسطح العمارات	عدد الوحدات بالدور للمنموذج	إجمالي عدد الوحدات	عدد الأدوار
A	١	٥	٢٥٤١,٥	٢٢٧٠٧,٥	٢٠	١٠٠	دور أرضى + ٤
B	٢	١	٢٥٤١,٥	٢٥٤١,٥	١٨ سكنى + ٢	١٨ سكنى + ٢	أدوار متكررة بارتفاع كلي ١٥ متراً
الإجمالي		٦	-	٢٣٢٤٩	١١٨ وحدة سكنية + ٢	خدمات بالدور الأرضى	

الاشتراطات البنائية (لمباني الإسكان) :

- الكثافة السكانية بالمشروع لا تتعدى ٢٤٠ شخصاً/فدان.
- الوحدة السكنية بمساحة لا تتعدى ١٢٠ متراً مربعاً (مساحة صافية شاملة سمك الحوائط).
- لاتزيد النسبة البنائية (F.P.) (إسكان - خدمات) عن (٣٠٪) من إجمالي المساحة المخصصة للمشروع.
- الارتفاع المسموح به (دور أرضى + ٤ أدوار متكررة) مع التزام الجمعية بقيد الارتفاع للمنطقة الواقع بها أرض المشروع والمحدد من هيئة عمليات القوات المسلحة وذلك في حالة تعارضه مع الارتفاعات الواردة بالمشروع.
- الردود : المسافة بين العمارات لا تقل عن ١٠ أمتار ، وفي حالة عدم وجود فتحات على الواجهات بين العمارات يمكن أن تقل المسافة إلى ٦ أمتار.
- المسافة بين العمارات وحد الجار لا تقل عن ٦ أمتار .
- ترك مسافة لا تقل عن ٤ أمتار بعد عرض الرصيف للطريق الخارجى حتى حد المبنى.
- ترك مسافة لا تقل عن مترين بعد عرض الرصيف للطريق الداخلى حتى حد المبنى.
- يتم الالتزام بتوفير مصعد كهربائى لكل عمارة سكنية.
- يتم توفير مكان انتظار للسيارات بواقع (موقف سيارة/وحدة سكنية).
- البدروم أسفل المباني السكنية يستخدم للأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية).

ثالثا - المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات:

إجمالى المساحة المبنية (F.P.) للنشاط التجارى والإدارى بجزء من المساحة المبنية بالدور الأرضى من عمارات نموذج (B) عمارة رقم (١) ٠,٠٣٨ فدان ، أى ما يعادل ١٦٢م^٢ وتمثل نسبة (٥,١٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول التالى:

النسبة البنائية (F.P.)	المساحة م ^٢	النشاط
(٥,١٪) من إجمالى مساحة	٦٢	إدارى
أرض المشروع	١٠٠	تجارى
	١٦٢ م ^٢	الإجمالى

الاشتراطات البنائية للخدمات:

النسبة البنائية للخدمات (F.P.) تمثل ٥,١٪ من إجمالى مساحة أرض المشروع.
النسبة البنائية : لاتزيد المساحة المبنية (F.P.) (إسكان - خدمات) بالدور الأرضى عن (٣٠٪) من إجمالى المساحة المخصصة للمشروع.
يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / ٢٥م^٢ مبانٍ مغلقة وطبقاً للكوندومنيوم المصرى للجراجات.

مفوض عن الجمعية

م/ عمرو أنور عبده السقا

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية (عمارات) (بدروم جراج + أرضى + ٤ أدوار متكررة) ، ويحد أقصى للارتفاع الكلى للمبنى ١٥م طبقاً لقيود الارتفاع المحددة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة ، ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها.
- ٢- النسبة البنائية: لاتزيد المساحة المبنية (F.P.) (إسكان - خدمات) بالدور الأرضى عن (٣٠٪) من إجمالى المساحة المخصصة للمشروع.
- ٣- لايجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤- غرف الأسطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لاتكون فى مجموعها وحدة سكنية، بل تكون تابعة فى استعمالها لباقى وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لاتزيد فى مجموعها عن ٢٥٪ من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة.
- ٥- تتولى الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦- تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه.

- ٧- تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورفضها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية.
- ٨- تلتزم الجمعية بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩- تلتزم الجمعية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء.
- ١٠- تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٤ ، ٥ ، ٦).
- ١١- تلتزم الجمعية بالبرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة.
- ١٢- يجب توفير مواقف انتظار سيارات للخدمات بواقع موقف سيارة / ٢٥م^٢ من المباني المغلقة وبواقع موقف سيارة/ وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان.
- ١٣- الالتزام بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.
- (طرف أول)
(طرف ثان)
- (إمضاء)
م/ عمرو أنور عبده السقا
- المفوض عن الجمعية

وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

مذكرة للعرض على السيد الوزير

١- الموضوع :

بشأن استصدار قرار وزارى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة المخصص لها قطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ٢,٥٨ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى متكامل التخطيط والتقسيم.

٢- العرض :

بتاريخ ٢٠٠٩/٨/١٨ تمت موافقة السلطة المختصة على تخصيص قطعة أرض رقم (٧) بمساحة ٣ أفدنة بالتوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة. (مرفق ١)

بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٤ تم استلام قطعة الأرض بمساحة ٣ أفدنة بمنطقة التوسعات الشمالية للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة وبتاريخ ٢٠١١/٣/٢٣ تأشر من الجهاز على محضر الاستلام بتعديل المساحة لتصبح ٢,٥٨ فدان. (مرفق ٢)

بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٢ تم التعاقد بين الهيئة والجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة على قطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ٢,٥٨ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى لبناء وحدات سكنية. (مرفق ٣)

بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢١ تم سداد المصاريف الإدارية لمراجعة المشروع بمدينة ٦ أكتوبر
واستصدار قرار وزارى .
(مرفق ٤)

بتاريخ ٢٠١٢/٧/٢٩ صدر خطاب الدكتور المحاسب نائب رئيس الهيئة لقطاع
الشئون المالية والإدارية والمتضمن السير فى إجراءات استصدار القرار الوزارى الخاص
باعتتماد التخطيط والتقسيم لمشروع الجمعية عاليه فى ضوء المستندات الاقتصادية المقدمة
من الجمعية وطبقاً للقواعد .
(مرفق ٥)

بتاريخ ٢٠١٢/٩/٩ ورد إلينا خطاب السيد المهندس نائب رئيس جهاز مدينة
٦ أكتوبر والقائم بتسيير الأعمال مرفقاً به اللوحات النهائية بعد المراجعة والاعتماد
والموقف المالى لقطعة الأرض .
(مرفق ٦)

بتاريخ ٢٠١٢/٨/١ ورد خطاب استشارى الجمعية التعاونية للبناء والإسكان
لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة برقم ٦٠٤٤ بطلب الاعتماد .
(مرفق ٧)

بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٣ ورد خطاب مكتب مصر للاستشارات (استشارى المالك)
مرفقاً به إشهار الجمعية بالوقائع المصرية - محضر استلام الأرض - المخطط العام
للمشروع - البرنامج الزمنى للمشروع - محضر اجتماع الجمعية العمومية
بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٠
(مرفق ٨)

بتاريخ ٢٠١٢/١٠/١٨ ورد خطاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر مرفقاً به لوحة المخطط
العام بعد اعتمادها والمنتهى بسداد القسط المستحق بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٢ (مرفق ٩)
تم مراجعة المستندات واعتماد الرسومات المرفقة بالقرار الوزارى والشروط المرفقة به
فى ضوء قانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى
رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزارى رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠٠٩

٣- الرأى :

قد ترون سيادتكم التفضل بالموافقة على استصدار القرار الوزارى المرفق لاعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ٢,٥٨ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الشمالية - مدينة ٦ أكتوبر المخصصة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة لإقامة مشروع سكنى متكامل التخطيط والتقسيم.

مساعد نائب رئيس الهيئة

لقطاع التخطيط والمشروعات

مهندسة / رجاء فؤاد عبد المجيد

رأى السيد / النائب الأول :

مرفوع لمعالى الوزير برجاء التكرم بالموافقة .

نائب أول رئيس مجلس الإدارة

التوقيع :

مهندس / نبيل محمد عباس حفى

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

موافق .

أ. د. م / طارق وفاق محمد